

بحار الأنوار

[330] سبعين ركعة بغير سواك (1). 6 - اعلام الدين للديلمي: قال قال النبي صلى الله عليه وآله: إن أفواهكم طرق القرآن فطيبوها بالسواك فان صلاة على أثر السواك خير من خمس وسبعين صلاة بغير سواك. 7 - ثواب الاعمال: عن علي بن أحمد بن عبد الله بن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه، عن جده أحمد، عن أبيه، عن المفضل، عن الصادق عليه السلام قال: ركعتان يصليهما متعطر أفضل من سبعين ركعة يصليها غير متعطر (2). بيان: تدل هذه الاخبار على استحباب السواك قبل الصلاة، وهل يكتفي بما يقع قبل الوضوء؟ الاظهر ذلك (3) وإن كان الافضل إعادته متصلا بالصلاة و التمشط قبل الصلاة وبعدها، والقبل أفضل، والاحوط عدم الترك لتفسير الامر الوارد في الآية بالزينة به في الاخبار الكثيرة، والتعطر عندها، وكل ذلك مذكور في كلام الاكثر. _____ (1) جامع الاخبار: 68.

(2) ثواب الاعمال: 37. (3) الفطرة تقتضي السواك قبل مضمضة الوضوء، كما هو سنة رسول الله صلى الله عليه وآله. _____